باب الأمر بالسكينة في المشي إلى الصلاة و النهي عن السعي إليها و الدليل على أن الاسم الواحد قد يقع على فعلين يؤمر بأحدهما و يزجر عن الآخر بالاسم الواحد إذ الله قد أمرنا بالسعي إلى صلاة الجمعة يريد المضي إليها و الرسول صلى الله عليه و سلم المصطفى زجر عن السعي إلى الصلاة و هو العجلة في المشي فالسعي المأمور به في الكتاب إلى صلاة الجمعة غير السعي الذي زجر عنه النبي صلى الله عليه و سلم في إتيان الصلاة و هذا اسم واحد لفعلين أحدهما فرض و الآخر منهي عنه